

لجنة At-Large الاستشارية

مراجعات على سياسة تضارب المصالح واللوائح وسياسة المصالح للسماح للمجلس بالنظر في تعويض المديرين

مقدمة

إعداد فريق ICANN

قدمت شيريل لانغدون أور، عضو لجنة At-Large الاستشارية (ALAC) من APRALO ونائب رئيس اللجنة التنفيذية ALAC- هذا البيان في الأساس.

في 27 سبتمبر 2011، تم نشر إصدارًا أوليًا من بيان ALAC بشأن مراجعات سياسة ولوائح تضارب المصالح للسماح للمجلس بالنظر في تعويضات المديرين من خلال رابط At-Large: <https://community.icann.org/x/tQCpAQ>. وفي اليوم نفسه، وُجه نداء للحصول على تعليقات من خلال القائمة البريدية الخاصة بـ ALAC.

وتم عمل الإصدار الثاني (الوثيقة الحالية) بعد الأخذ في الحسبان التعليقات الواردة.

وفي 3 أكتوبر 2011، طلب أوليفيه كريبين-ليلوند، رئيس ALAC من فريق At-Large بدء تصويت ALAC لمدة خمسة أيام ابتداءً من 3 أكتوبر 2011 وحتى 7 أكتوبر 2011.

وفي 4 أكتوبر 2011، أكد فريق At-Large أن التصويت قد بلغ النصاب القانوني وتم تمريره من خلال عشرة أصوات مؤيدة، في مقابل عدم امتناع أي عضو عن التصويت. وفي اليوم نفسه، قدم البيان للتعليق العام بشأن سياسة ولوائح تضارب المصالح للسماح للمجلس بالنظر في تعويض المديرين.

يمكن الاطلاع على النتيجة بشكل مستقل من خلال:

<http://www.bigpulse.com/pollresults?code=2005BU7YAF3BtJtnIJUDJNPd>

وفي اليوم نفسه، أُحيل بيان ALAC إلى عملية التعليق العام، مع نسخة إلى عضو فريق ICANN المسؤول عن موضوع التعليق العلني، مع ملاحظة أن الوثيقة تخضع حاليًا لتأكيد ALAC، مع التصويت الذي بلغ بالفعل النصاب القانوني.

[نهاية المقدمة]

تتوافر النسخة الأصلية لهذه الوثيقة باللغة الإنجليزية على موقع الويب <http://www.atlarge.icann.org/correspondence>. وفي حالة وجد اختلاف في المعنى أو ما يوهم أنه اختلاف في المعنى بين أية نسخة من هذه الوثيقة غير النسخة المكتوبة باللغة الإنجليزية والنص الأصلي، فسيكون النص الأصلي هو المعمول به.

بيان ALAC بشأن مراجعات سياسة ولوائح تضارب المصالح للسماح للمجلس بالنظر في تعويض المديرين

مشورة لجنة *At-Large* الاستشارية (ALAC) المقدمة إلى مجلس ICANN بشأن المراجعات المقترحة حول سياسة ولوائح وسياسة المصالح، منصوص عليها في الدعوة إلى تعليق الجمهور:

<http://www.icann.org/en/announcements/announcement-01sep11-en.htm>

توصي ALAC مجلس ICANN بالمضي قدماً في التعديلات المقترحة على سياسة ولوائح لتضارب المصالح المرتبطة بمراجعات لوائح ICANN لتسهيل وتنفيذ خطة تعويض ملائمة لإدارة المجلس بإجراء التصويت المبين في فريق مراجعة المحاسبة والشفافية ديسمبر 2010 (ATRT) التوصية رقم 5.

"ينبغي على المجلس سرعة تنفيذ خطة تقديم التعويض للمديرين أصحاب الحق في التصويت على النحو الموصى به من جانب مجموعة بوسطن الاستشارية وتعديلها حسب الحاجة لمعالجة قضايا الدفع على المستوى الدولي، إن وجد".¹

وجرى التفصيل في مناقشة تقرير فريق العمل في المجموعة 1 التابعة لـ ATRT "يعتبر تعويض المديرين مشكلة ترتبط بشكل كبير بخبرة ومهارات ICANN الشاملة وتخضع للمراجعة المستقلة ومناقشات لجنة حوكمة المجلس واعتبارات المجلس الدائمة. وحتى هذه اللحظة، فإن تعويض رئيس المجلس هو ما تم تقريره فقط. ومن أجل المساعدة في توجيه وإنشاء العملية المستقبلية لتحسين عمليات المجلس فمن الضروري أن يتم حل مسألة التعويض وفقاً لذلك".²

لاحظت ALAC أن تقرير التوصيات النهائية ATRT ينص في الاستشارات العامة على: "دعم التوصية 5 بشكل واسع ولكن تم إعادة صياغته قليلاً ليأخذ في الاعتبار كلاً من تعليق أعضاء المجلس والمجتمع".³

وعكس ذلك اختلاف الآراء في التقرير النهائي لـ ATRT بما يلي:

"يعتبر تعويض المديرين مشكلة ترتبط بشكل كبير بخبرة ومهارات ICANN الشاملة وتخضع للمراجعة المستقلة ومناقشات لجنة حوكمة المجلس واعتبارات المجلس الدائمة. وحتى هذه اللحظة، فإن تعويض رئيس المجلس هو ما تم تقريره فقط. ومن أجل المساعدة في توجيه وإنشاء العملية المستقبلية لتحسين عمليات المجلس من الضروري أن تحدث مسألة التعويض يتم حلها وفقاً لذلك".⁴

نلاحظ أن هذه المراجعات المقترحة بشأن سياسة ولوائح تضارب المصالح (كما هو مقترح) تتماشى مع التوصيات الأصلية المتاحة في مراجعة مستقلة لمجلس ICANN في عام 2008 من قبل مجموعة بوسطن الاستشارية/كولن كارتر وشركاه في نوفمبر 2008⁵، فضلاً عن صدور التقرير النهائي لفريق عمل استعراض المجلس في يناير 2010⁶. والذي ينص على أن "مجموعة العمل تقر تأييد عام من الاستشاريين المستقلين والمجتمع لاقتراح تعويض المديرين لقاء خدماتهم، مع تعويض الرئيس بأضعاف محددة من المبالغ التي يجري صرفها للمديرين".⁷

كما تحث ALAC مجلس ICANN على معالجة هذه المسألة بطريقة أكثر شمولاً من التغييرات التكتيكية المقترحة لأنها تعتمد على نطاق أوسع، على أن يكون محددًا، "لمعايير الاستقلال التصنيفية" كشرط مسبق لصرف تعويضات المديرين أو الحد الأدنى الذي يطلبه المجلس على الالتزام بهذا الاستعراض في المستقبل القريب.

تشمل المجالات المحددة التي نغنى بها ما يلي:

1. تعريف التضارب: تنص المادة السادسة من القسم 6 من النظام الداخلي، والمادة السابعة قسم 7.1 (د) (هـ) من عنوان سياسة تعريف التضارب. وحيث أن اللائحة تبني تعريفها على الأقسام 5233 و 5227 من قانون شركات المنافع العامة غير الساعية للربح لولاية كاليفورنيا (الشروط الواجب توافرها في المديرين لكي يعتبروا "مديرين ذوي أصحاب مصلحة")، تنظر السياسة إلى المدير بأنه له مصلحة متضاربة بعد أن تقرر لجنة حوكمة المجلس الكشف والإفصاح الممكن. وتبدو هذه التعريفات في مجملها ضعيفة و/أو غامضة عند مقارنة الشركات، وإن كانت ذات مصلحة، تعمل في ولايات قضائية متعددة، ويتوقع أن تلبى التوقعات

¹ <http://www.icann.org/en/reviews/affirmation/atrt-final-recommendations-31dec10-en.pdf>، ص 20.

² <http://www.icann.org/en/reviews/affirmation/atrt-final-recommendations-31dec10-en.pdf>، ص 18.

³ <http://www.icann.org/en/reviews/affirmation/atrt-final-recommendations-31dec10-en.pdf>، ص 16.

⁴ <http://www.icann.org/en/reviews/board/board-review-final-26jan10-en.pdf>، ص 18.

⁵ <http://www.icann.org/en/reviews/board/report-02nov08-en.pdf>

⁶ <http://www.icann.org/en/reviews/board/board-review-final-26jan10-en.pdf>

⁷ <http://www.icann.org/en/reviews/board/board-review-final-26jan10-en.pdf>، ص 2.

العالية لأصحاب المصالح. وتوصي **ALAC** بأن تتبنى **ICANN**، باعتبارها ممثلاً للمصالح العالمية، ورائد لنموذج الحوكمة متعددة المصالح "معايير استقلال تصنيفية" أكثر اتساعاً مما يفرضه قانون الدولة من أجل تأسيسها. وعلاوة على ذلك، يجب أن تكون تعريفات التضارب أو الاستقلال محددة، وليست عامة أو غامضة، وأن تنص على: (أ) مستويات النقدية بالضبط التي إذا تجاوزتها معاملات "التعامل الذاتي" فقد تعتبر تضاربات، و(ب) طبيعة العلاقات المادية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر العلاقات التجارية والصناعية والقانونية والاستشارية والعلاقات الأسرية و(ج) الجوانب الأخرى التي تناسب حصول **ICANN** على مستويات أعلى، حسب ما يتناسب.

2. تعريف التضارب: تتناول المادة الخامسة القسم 5.1 والمادة السادسة، القسم 6.1 من السياسة البيانات السنوية والمراجعات الدورية. ومع ذلك، فإن النية المعلنة لتجنب أي أنشطة تتعارض مع الوضع غير الهادف للربح الذي تتيحه ولاية كاليفورنيا. وفي حالة اعتماد **ICANN** معايير أوسع نطاقاً على النحو الموصوف أعلاه، فإن عمليات الإفصاح هذه والاستعراضات بحاجة إلى تعزيزها كذلك. وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة الثانية من القسم 2.1 من الشخص تغطية الكشف عن التضارب المحتملة على لجنة حوكمة مجلس الإدارة في نطاق المعاملات والامتناع عن التصويت إذا كانت اللجنة تعترف بالتضارب. وتوصي **ALAC** كما هي العادة في الشركات العامة مجلس **ICANN** بعدم الاعتماد فقط على كشف الذات، ولكن أيضاً على توفير آليات/وعوائد للموظفين والجمهور للإبلاغ عن أي من هذا التضارب المحتمل للمجلس.

3. الآثار المترتبة على التضارب: تحدد المادة الثانية من القسم 2.2-2.5 من السياسة إجراءات التضارب والإجراءات اللاحقة التي يتعين اتخاذها بشأن المعاملات التي تم الكشف من خلالها عن التضارب. ويبدو أن هذه الإجراءات تقترض السيناريو العادي للكشف الذاتي، والجهود اللاحقة للجنة حوكمة مجلس الإدارة للتحقيق في المعاملات إذا اتخذت بالفعل. كما يبدو أن اللوائح والسياسة لا تتناول عدم الكشف عن التضارب من قبل المدير والاكتشاف فيما بعد من جانب لجنة حوكمة المجلس. وتوصي **ALAC** بأن السياسة يجب أن تكون محددة في دورات العمل التي سيتم اتخاذها من قبل المجلس، وتعطي مؤشراً واضحاً لعزم المجلس على التزام المعايير العليا.